بسم الله الرحمن الرحيم

(سلسة أجوبة الشيخ العالم عطاء بن خليل أبو الرشتة أمير حزب التحرير على أسئلة رواد صفحته على الفيسبوك)

جواب سؤال : الصلاة خلف إمام يستعمل العطور التي يدخلها الخمر أو الكحول

إلى **AbuMuhibbullohi Abdulloh**

من طاجاكستان

السؤال:

السلام عليك ورحمة الله وبركاته يا أميرنا.

نحن شباب الحزب في السجن لدينا مشكلة جدية. فمن المعلوم عندنا أن العطور المركبة من الخمر والدواء المركب منه نجس. ولكن الإمام الذي نصلي خلفه في السجن يستعمل تلك العطور ويستدل كما يقول بكتب الفتاوى... لذلك نحن مترددون؛ فهل يجوز لنا أن نصلي خلفه اعتبارا بالحرج الذي يصيبنا في حالة عدم الإجازة؟ يا أميرنا، نحن محتاجون إلى جواب سريع بقدر الإمكان وسننتظر جوابك إن شاء الله. جزاك الله خير الجزاء.

الجواب:

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

إن صلاتك خلف ذلك الإمام الذي يستعمل العطور التي يدخلها الخمر أو الكحول، هذه الصلاة خلفه تصح ولا تبطل، فالصلاة خلف المسلم الذي يرتكب الحرام، هذه الصلاة جائزة والإثم على الإمام، والدليل على ذلك:

1- أخرج البخاري عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**يُصَلُّونَ لَكُمْ، فَإِنْ أَصَابُوا فَلَكُمْ، وَإِنْ أَخْطَئُوا فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ**»، ومعنى "فلكم وعليهم"، أي فلكم ثواب الصلاة وعليهم عقاب ما أخطأوا.

2- أخرج مسلم عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ: «**كَيْفَ أَنْتَ إِذَا كَانَتْ عَلَيْكَ أُمَرَاءُ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا؟ - أَوْ - يُمِيتُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا؟**» قَالَ: قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: «**صَلِّ الصَّلَاةَ لِوَقْتِهَا، فَإِنْ أَدْرَكْتَهَا مَعَهُمْ، فَصَلِّ، فَإِنَّهَا لَكَ نَافِلَةٌ**»، ومفهوم الحديث أن أمراء الجور لو صلوا الصلاة لوقتها، فالصلاة خلفهم صحيحة.

3- وللعلم فقد قال الحنفية والشافعية أن الصلاة خلف الفاسق مكروهة ولكنها صحيحة، وإن الإثم يقع على الإمام الذي يصلي بالمسلمين وهم له كارهون كما جاء في الحديث الذي أخرجه الترمذي في سننه عن أبي أُمَامَةَ، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ثَلَاثَةٌ لَا تُجَاوِزُ صَلَاتُهُمْ آذَانَهُمْ: الْعَبْدُ الْآبِقُ حَتَّى يَرْجِعَ، وَامْرَأَةٌ بَاتَتْ وَزَوْجُهَا عَلَيْهَا سَاخِطٌ، وَإِمَامُ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ**».

4- والخلاصة أنك لو صليت خلف إمام صالح الأعمال تقي فصلاتك خلف هذا الإمام أفضل، ولكن إن حدث وصليت خلف ذلك الإمام الذي يستحل العطور التي فيها كحول، فصلاتك صحيحة والإثم عليه.

ومع ذلك فقدموا للإمام النصيحة بأن العطور التي يدخلها الكحول مثل الكالونيا وأشباهها هي حرام، وأعطه الجواب المذكور أدناه عن تحريم العطور التي يختلط بها الكحول لعله يهتدي بإذن الله.

(بالنسبة للعطور التي فيها كحول فإن أحكام الخمر تنطبق عليها، وذلك لأن الرسول ﷺ يقول فيما أخرجه مسلم عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ**».

ويقول صلوات الله وسلامه عليه فيما أخرجه أبو داود عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: «**مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ، فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ**»

فقد بيَّن صلوات الله وسلامه عليه ما هو السائل الذي يسمى خمراً، فإن كل مسكر، قليله أو كثيره، فهو خمر. وهنا يأتي دور تحقيق المناط لمعرفة هل هذا العطر أو الكالونيا وأمثالها تسكر لو شربت، قليلاً أو كثيراً، فإن كانت تسكر فهي خمر وتطبق عليها أحكام الخمر بتحريمها في عشرة أصناف حسب الحديث الذي أخرجه الحاكم في مستدركه عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«لَعَنَ اللَّهُ الْخَمْرَ، وَلَعَنَ سَاقِيَهَا، وَشَارِبَهَا، وَعَاصِرَهَا، وَمُعْتَصِرَهَا، وَحَامِلَهَا، وَالْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ، وَبَايِعَهَا وَمُبْتَاعَهَا، وَآكِلَ ثَمَنِهَا»**

وحسب قول الخبراء عن تأثير مادة الكحول المخلوطة في السوائل، فإن هذا السائل يصبح مُسكراً إذا شُرب، ولأن الرسول ﷺ يقول:**«كل مسكر خمر وكل خمر حرام»** أخرجه مسلم، لذلك فإن أحكام الخمر تطبق على العطور الممزوجة بالكحول.) انتهى

وأكرر أن يكون ذلك بأسلوب حسن حكيم، فإن اهتدى فخير، وإن أصر على ما يفعل محتجاً بكذا وكذا، فحسبكم أنكم نصحتموه، ولكم الأجر والثواب إن شاء الله.

أخوكم عطاء بن خليل أبو الرشتة

10 من محرم 1435هـ

الموافق 2013/11/13م

رابط الجواب من صفحة الأمير على الفيسبوك:

https://www.facebook.com/photo.php?fbid=231440167024068